

شرح بداية المجتهد {22} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

الباب الثالث والاصل في وجوب الطهارة اننا قد فرغنا من بابين الاول في الوضوء والثاني في المسح على الخفين وهذا هو الباب الثالث في المئة والفقهاء يختلفون في ترتيب كتبهم فبعضهم يقدم ابواب المياه او باب المياه على غيره لانه هو الوسيلة الى هذه -

00:00:00

والتييم انما هو بدل منه وبعض العلماء يذكر الوضوء اولا وما يتعلق به. ثم بعد ذلك يتبعه بباب مياه كما ذكر المؤلفون. وهذا حقيقة مصطلح يختلف فيه الفقهاء ولا مشاحة في الاسلام -

00:00:21

والاصل في وجوب الطهارة بالمياه عذاب المياه فلدينا الان مصطلحات في هذا الباب كثيرة هناك كلمة باب وهناك مياه وسيرد ايضا كلمة الاجل والقلة هذه كلها ستمر بنا في هذا الباب -

00:00:41

والباب كما هو معلوم هو في الاصل المدخل الى الشيء والطريق الموصل اليه. فمثلا ابواب المسجد هي الطرق والمنافذ التي توصل اليه وكذلك الدور والمدارس وغيرها. هذا هو الاصل في الباب. لكن المراد به من الناحية الاصطلاحية ما يشتمل على -

00:00:58

جملة من الاحكام يندرج تحته ابواب فصول ومسائل متعددة. وايضا هذى مصطلحات يختلف فيها فنجد انهم مثلا يذكرون في الباب فصولا وبعضهم يجعل بعد الفصول فروعا ويتبعها بمسائل. وبعضهم يجعلها مسائل وهذا في نظري اولى. وهناك باب ثم فخر -

00:01:18

وهو اشمل ثم مسألة. لأن من العلماء من يرى ان المسألة ايضا انما هي مقاربة او مساوية لكلمة قاعدة هذا معنى باب وكلمة المياه يحتاج ان نقف عندها اولا نحن الان الباب هو باب المياه -

00:01:43

وال المياه انما هي جمع ماء وهذا الجمع الذي رأيتم انما هو جمع كثرة ونحن كنا قد نعرض للنحو والصرف بالمناسبة فكلمة المياه انما مفردها ماء وماء حقيقة له اصل وضع الكلمة في اللغة العربية فاصل ما يقولون هو ما واهن -

00:02:04

اصل كلمة ما وهن. انتم ترون هنا ان الهمزة منقلبة ماذا عن اصل وان ايضا الالف منقلبة ماذا؟ ان الهمزة منقلبة عن حرف اخر. وان الالف منقلبة عن اصل. فاصل ما ما -

00:02:27

وهناك قاعدة صرفية معروفة عند النحات والصرفيين يقولون فيها اذا تحركت الواو او وانفتح ما قبلها الف فمثلا لو اخذنا كلمة باع اصل كلمة باع بباع نجد ان الياء قد تحركت وانفتح ما قبلها فبعد -

00:02:44

ذلك قلبت الفا فصارت باعا لو جينا الى قلب الواو الفا مثل قال اصلها قولنا. تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلب الفا فصارت قال اذا قال اصلها بباع وماء اصلها مواه. قد يسأل سائل فيقول كيف نعرف ان هذه الهمزة -

00:03:08

اصلها هاء عندما نزد المفرد الى جمعه. عندما نأتي بجمع القلة فنقول امواه او بجمع الكثرة فنقول مياه نجد ان الهاه قد عادت الى اصل وبذلك نعرف ان هذه الهمزة انما اصلها هاء اي حرف ابدل بحرف اخر -

00:03:35

طيب هنا يرد سؤال ايضا لماذا جاء المؤلف وغيره هذا عامة الفقهاء لا يقولون بباب الامواه وانما يقولون بباب المياه فلماذا جاءوا بجمع الكثرة وعدلوا عن جمع القلة؟ قالوا ذلك بالنظر الى انواع المال. فنحن الان لو اردنا -

00:03:58

ان نبسط الكلام بسطا جزئيا في الماء. ووجدنا انه ينقسم اولا الى اقسام. وهناك ظاهر وهناك ماء نجس وهناك ماء متغير

وهناك ماء باقي على خلقته وهناك ماء تغير بماذا بطول مكته - 00:04:18

وايضا لو جينا الى انواع المياه لوجدنا ان هناك مياه نزلت من السما نتحدث عنها ومياه نبعث مما من الارض وما نزل من السماء اما مطر واما برد وقد ينزل ثلج ايضا - 00:04:37

وكذلك بالنسبة لما ينبع من الارض. وذلك هي مياه البحار كما ترون. وكذلك مياه الانهار ومياه العيون ومياه الى غير ذلك من الاجزاء فنحن نعرف ان جمع القلة ينتهي عند العشرة. فما دونها ما زاد على ذلك يسمى بجمع - 00:04:53

كثرة ولذلك لهذه الانواع ولغيرها من امور اخرى تتعلق بالماء من تنوعاته ذكر المؤلفون ذلك المصطلح وقالوا باب المياه ولم يقولوا 00:05:13 الاموال والاصل في وجوب الطهارة بالمياه قوله تعالى. يعني الاساس في وجوب الماء اولا الماء ايها الاخوة كما تعلمون من هو نعمة من نعم الله سبحانه وتعالى. والله سبحانه وتعالى قد انعم على عباده بهذا المال. فيه حياة الانسان وفيه حياة الحيوان وفيه كذلك حياة النبات ولا يستطيع انسان على وجه هذه الارض ولا حيوان ولا نبات ان يبقى دون هذا - 00:05:39

ولذلك نجد الان ان هذه النعمة بحمد الله قد تيسرت وانها اصبحت في متناول ايدينا وها نحن نرى الان ماء زمزم مولود بين ايدينا في هذا المقام جاءنا مما يقرب من مسافة - 00:05:59

ستين واربعة واربعمائة كيلو مترا. كذلك كنا نرى فيما مضى ان مثلا ان البدو الرحيل يتنقلون وراء من مكان الى مكان. يتبعون العشب وموطن المياه. والان يفضل الله قد نجد انه تيسر. وهذا الماء انزله الله - 00:06:16

سبحانه وتعالى فاحيا به كل شيء كما قال سبحانه وجعلنا من الماء كل شيء حي. اذا هذا الماء في حياة كل والماء انما هو جسم كما يقول العلماء لطيف شفاف. ولذلك نجد انهم يختلفون مثلا في لونه. وبعض - 00:06:36

يقول هو ابيض وبعضهم يقول هو اسود وبعضهم يقول لا لون له. لكن الانسان عندما يدقق النظر في ذلك يجد ان اصح الاقوال انما هو وانه ابيض لكن كونه يتغير فانه شفاف قد يختلف باختلاف ماذا؟ فمثلا هو اشبه ما يكون بالزجاج فقد تأتي بكأس - 00:06:56

ابيض ولو وضعت فيه الشاي لتحول احمراء وذا كان اغمق تحول اسود وقد تضع فيه اللبن فيكون ابيض وهكذا كذلك نفس وخير دليل على ان الماء ابيض عندما يتطلح عندما يتحول الماء من سائل الى تالت نجد انه ابيض - 00:07:20

الذين يقولون بأنه اسود يريدون ما ورد في حديث عائشة الذي ذكرت في معاك لرسول الله صلى الله عليه وسلم االاسودان التمر والماء. فهنا ذكرت شيئاً عن التمر والماء ووصفتهمما بان - 00:07:40

انهما اسودان. لكن العلماء اجابوا عن ذلك وقالوا ان الذكر الاسودان انما هو للاغلبية. فقد التمر على الماء وكما يقال القمران مع ان المقصود بذلك هي الشمس والقمر ولكن قيل عنهما القمران لان القمر مذکر - 00:07:57

شمس انتى ففضل الذكر في هذا المقام على الانثى والذين يقولون بأنه ابيض يستدلون بحديث الكوثر بأنه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل هناك من يقول لا لولاه ولا نريد ان نقيم في هذا المقام لكن الصحيح ان الماء لونه ابيض. وهذا يعرفه كل انسان عندما يراه - 00:08:17

ماذا ثالثا هذا الماء الذي سنتحدث عنه منه ما يعرف وهذا مصطلح بالماء المطلق. ما معنى ماء مطلق؟ يعرفه العلماء بأنه والباقي على خلقته. يعني الذي لم يتطرق اليه اي شيء تغيره او بدلها - 00:08:41

بعضهم يعرفه بتعريف اخر فيقول هو العاري عن الاظافة لان الماء قد تضييف اليه شيء. وهذا الذي يضاف اليه قد يكون طاهرا. وهذا الظاهر لا يخلو اما ان يكون قليلا فلا - 00:09:00

ينقله عن اسم الماء. وقد يكون كثيرا ففيحوله من اسمه فيضاف الى اسم ذلك المضاف. فيقال ماء الورد او ماء الباقة والحمض او ماء الزعفران او غير ذلك من الامور الكثيرة التي تعرفونها. اذا الماء المطلق هو الذي بقي على خلقته او - 00:09:16 هو الذي الخالي من الاضافة. يعني الذي لم يضم اليه شيء اخر هذا هو الماء المطلق. الماء الاجر ما الذي سيتكلم عنه المؤلف هو الذي تغير بطول مكته دون ان يغيره شيء اخر - 00:09:36

الماء ايضا هذا الطاهر قد يكون المغير فيه مما لا يمكن ان ينفك عنه او يصعب ان ينفك عنه كالاشجار التي توفيق الرحيل وغيرها.
وهنالك ما يمكن الانفكاك عنه نعود مرة اخرى ونقول الماء لا يخلو من امررين. اما ان يكون ماء طاهرا او غير طاهر - 00:09:55
الماء الطاهر هو الذي بقي على خلقته. وهذا الماء الطاهر ايضا لا يخلو اما ان يكون مجردا من اي اضافة وهو الماء المطلق واما ان يكون اضيف اليه شيء. هذه الاضافة قد تكون قليلة فلا تنقله عن اسمه. وقد تكون كثيرة فيتحول من اسم ذلك - 00:10:20
الى اسم المضاف اليه الماء ايضا القسم الاخر هو الماء النجس. وهذا الماء الذي لحقته نجاسة لا يخلو من امررين. لانه ايضا اما ان تكون هذه النجاسة الذي لحقت به قد غيرت وصفا او اكثر من اوصافه - 00:10:41
اما ان تكون هذه النجاسة قد استحالت فيه فلم تغير وصفا من اوصافه ومن هنا وقع اختلاف العلماء في النجاسة اولا سنعرف اجماع العلماء على ان الماء اذا خالطته نجاسة - 00:11:02
غيرت طعمه او لونه او ريحه فان العلماء مجمعون على انه ماء نجس وهذا وان تكلم العلماء عن الحديث الذي ورد فيها الماء ظهور لا ينجسه شيء الا ما غير لونه او طعمه ريحه - 00:11:20
وجزء الماء ظهور لا ينجس شيء هذا الحديث صحيح. لكن كلمة لما غير لونها او طعمها او ريحه هذه الزيادة عند ابن ماجة هي ضعيفة.
اذا يسأل سائل فيقول لماذا - 00:11:37
حصل اتفاق بين العلماء انه قد حصل اجماع على ان الماء اذا بان جرمها اذا اخالطت به نجاسة فقه جرمها فيه بمعنى لونا او طعما او كان كالرائحة. فانها قد نقلته من صفة الطهورية - 00:11:53
طهارة الى ان اصبح نجسا والماء كما هو معلوم ظهور وهو الطاهر في نفسه المطهر لغيره. وطاهر وهو الطاهر غير المطهر. ثم نجس وبعض العلماء يقتصرهما على نوعين طاهر ونجس. والحنفية لهم خلاف مع جمهور العلماء لانهم - 00:12:13
كون ان نصيغت فعول قهور كصيغة فاعل لا تتعدي والجمهور والجمهور يريدون عليهم بكلمة بقولهم الله سبحانه وتعالى يطهركم به.
وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فيقولون هنا تتعدي - 00:12:36
والخلاف هنا اقرب ما يكون لانه لفظي لان سواء قلنا هو طاهر يعني قسمنا الماء الى طاهر ونجس فالطاهر هنا سيقوم مقام الاثنين. او قلناهما ثلاثة وتجد هذا موجود ليس فقط في مذهب الحنفية قضية التقسيم انما هناك من العلماء في المذاهب الاخرى من يأخذ به - 00:12:56
والاصل في وجوب الطهارة بالمياه قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقوله فلم تجد هذا هو الدليل الاول على ماذا يقول المؤلف هنا الاصل طهورية الماء وقول الله سبحانه وتعالى وينزل عليكم من السماء يعني ماء المطر ماء ليطهركم به. ويدعوه - 00:13:20
الشيطان ليريق على قلوبهم الى اخر الاية التي في سورة الانفال وقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا. ايضا هذه اية اخرى تدل على وانزلنا من السماء ماء مباركا فانبتنا به جنات وحب الحميد - 00:13:46
الى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي وردت في المال لكن المؤلف هنا وغيره من الفقهاء يقتصرن على الآيتين لانه ورد فيهما ذكر التطهير. وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به - 00:14:09
وقوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا نحو به بلدة ميتة. اذا هنا الآيتان اقتصر عليهما عند كثير من الفقهاء بالتنصيص على الطهورية. لكن بعضهم ايضا يضيف الى ذلك الاية التي اية الوضوء التي في اخرها فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - 00:14:26
كذلك سيأتي ذكر الحديث الذي سيرده المؤلف. واجمع العلماء على ان جميع انواع على ان جميعها ادلة من السنة قوله عليه الصلاة والسلام عندما سئل عن البحر انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء - 00:14:51
ان توضأنا به عطشنا افتتوضاً بماء البحر؟ فقال عليه الصلاة والسلام هو الطهور ماء الحل ميتته. فانتم ترون ان الرسول عليه الصلاة والسلام ما اقتصر في اجابته على سؤال السائل. بل اجابه عما اشكل واستشكل وسائل عنه واضاف - 00:15:11
اضافة الى ذلك امرا قد يكون ان لم يكن بمنزلة سؤاله عن الماء فلا ان لم يكن اهم منه فلا يقل اهمية ذلك من حيث الجهل به

مثلا حكم ماء البحر اولى ان يجهل ماذا ميّة البحر ولذلك الرسول عليه الصلاة والسلام رفع عنه هذا الاشكال وقال هو الطهور ماؤه
الحل ميّته واجمع العلماء على ان جميع انواع المياه طاهرة في نفسها مطاهرة لغيرها - 00:15:47

اما ماء البحر فان فيه خلافا في الصدر الاول شاذ وهم محجون وهم هذا الذي اشار اليه نقل ذلك عن الصحابيين عبد الله بن عمر وعبد
الله بن عمرو بن العاص - 00:16:10

فانه نقل عنهم انها كرها الوضوء بما يلبحا ويستدل هذا القول ونقل ايضا عن سعيد ابن المسيب من التابعين. تعرفونه من كبار
التابعين. نقل عن هؤلاء عن الصحابيين رضي الله عنهم - 00:16:26

وعن سعيد بن المسيب رحمة الله انهم قالوا بكرابهية ذلك والدليل ان تحت البحر نار وتحت النار بحر فذكر
صفحة ابحر نيران. وهذا الحديث هو حديث ضعيف. وايضا العلماء ناقشوه من ناحية الحس وقالوا نحن الان المحسوس انا نشاهد
المال - 00:16:41

والرسول عليه الصلاة والسلام نص في الحديث الصحيح فقال هو الطهور ماؤه. فيبين ان ماؤه ظاهر فلا يمكن ان نترك الحديث
الصحيح الصريح الذي ايضا عمل به الصحابة رضوان الله عليهم وال المسلمين بعد ذلك وهذا حقيقة خلاف يعتبر ضعيف - 00:17:09
فان فيه خلافا في الصدر الاول شاذ وهم محجوجون بتناول اسم الماء المطلق له. ما هو الماء المطلق؟ ذكر الماء وانزلنا من السماء ما
امطر. هنا الماء اولا وانزلنا من السماء ماء طهورا. وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم - 00:17:30

فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. هنا الاطلاق. ثم جاء التنصيص على البحث فقال هو الطهور فهذا رفع كل اشكال وازال ماذا
وبالاثر الذي خرجه مالك وهو قوله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميت غالب الاخوة الذين - 00:17:50
وهم من الطلب الذي يدركون هذه الامر يعني المصطلح عليه ان ما رفع للرسول عليه الصلاة والسلام يسمى حديث وما عند الصحابة
يسمى اثر اصطلاح عليه لكن قد يسمى الحديث اثرا. وقد يسمى ايضا الاثر حديثا. فتجدون بعض العلماء يقول - 00:18:16
احاديث ماذا ابن عباس فما يمر بنا الان وهي احاديث موقوفة. هذه تسمى مصطلح لكن هذا لا يضر. لكن مصطلح المؤلفون انه يقصد
بالاثر هنا الحديث المرفوع وهو وان كان حديثا مختلفا في صحته. اولا هذا الحديث الذي ذكر المؤلف لم يقتصر عليه ما يعني ما
اقتصر او لم يكن تخریجه - 00:18:36

الموظف قد اخرجه الخمسة اخرجه احمد وابو داود والترمذى والنسائى وغيره هؤلاء البىهقي والحاكم والدارقطنی وصحح هذا
الحديث الترمذى ونقل عن الامام البخارى تصحيحة ايضا وصححه جمع غير من العلماء. فهو حديث صحيح فلا نفهم من كلمة
آخره - 00:19:02

في الموطأ انه لم يخرجه غيره ولكن المؤلف اطلع عليه في الموطأ واقتصر عليه وهو ان كان حديثا مختلفا في صحته فظاهر الشرع
يعضده كذلك اجمعوا على ان كل ما يغير الماء ما هو؟ مرة اخرى - 00:19:22

وهو ان كان حديثا مختلفا في صحته مظاهره تتعذر عبارة الا وقد فهمناها. هنا هذه الكلمة قد يقرأها الطالب بعد ذلك فتهمنه وهو وان
كان حديثا مختلفا في صحته الا ان ادلة الشرع تعضده. هنا المؤلف كما انا قلت لكم قبل قليل هذا - 00:19:38

الحديث صحيح وصححه جمع من اكابر العلماء وهذا الكلام الذي ذكره هو ينقل قلت لكم المؤلف متاثر بابن عبد الباسط فهو في كثير
مما ينقله ينقل عن كتاب لابن عبد الباقي. فيما يتعلق بماذا؟ بالمذاهب وايضا بالاحاديث - 00:19:59

وذلك كتاب التمييز. فهو ينقل عن هذه الكتب كثيرا عن هذين الكتابين كثيرا. فالذى ذكر المؤلف انه ضعفه من حيث السند هو ابن
عبد القادر. لكنه اخذ به من حيث المعنى. وليس معنى هذا ابن عبد البر عندما يضعف - 00:20:19

الحديث نعتبره هذا الحديث يعني ضعف فقد صححه من اكابر العلماء من ان عرروا بالجرح والتعديل الامام النووي وابن حجر
العسقلانى وغيرها وقبلهم كما رأيتم الامام البخارى كذلك ايضا الترمذى وغير هؤلاء فالحديث صحيح. ابن عبد البر يعني صح يعني

لكن له طرق متعددة وروايات متنوعة. ونحن حقيقة ما نحب اننا ندخل في تفصيلة الروايات والجرح فيها جمع الطرق لأن هذا قد يخرجنا وقد يشق فهمه او يشكل على كثير من الاخوة الذين معنا لكننا دائمًا نوجز في هذا المقام نقول - [00:20:59](#)
هذا الحديث صحيح لانه صححة جمع من العلماء الذين تقدم اقوالهم في الجرح والتعيين. اما الذي اشار اليه فهو يقصد بذلك ابن عبدالبر قال بان سنه ضعيف وهو ضعف الرواية او الروايات التي يعرفها وهناك روايات صحيحة - [00:21:19](#)
طرق متعددة سلم بها العلماء واخذ به من حيث المعنى الطهور ماؤه الحل ميته لانه لا ينزع ابن عبد المرء في ظهورية ابن ماء الباحث وكذلك اجمعوا على ان كل ما يغير الماء مما لا ينفك عنه غالبا انه لا يسلبه صفة الطهارة اجمعوا - [00:21:39](#)
على ان كل ما يغير الماء مما لا ينفك عنه غالبا فرق بينما ينفك عنه كما نقول البنت الذي يخلط في السوق على جلال البرك وغيرها هذا يصعب - [00:22:02](#)

تستطيع ان تتخلص منه لكن قل نحن نقول ونكر الشريعة بنيت على التيسير. وستجدون ان من العلماء من احتاج لمذهبهم في التقيد مسألة ماذا التيسير ورفع المشقة في الشريعة الاسلامية ليقوى حديث القلتين لكثرة النزاع الوارد فيه - [00:22:19](#)
اذا مال ام ما ينفك عنه غالبا فهو هي الامور التي يستطيع الانسان ان يتخلص عنها. اما الامور التي يشق التخلص منها فهي هذى امور لا تؤثر على المال. وهو يتحدث عن الطاهرات - [00:22:39](#)

الا خلافا شادا رؤيا في الماء الاجن عن ابن سيرين ابن سيرين تعلمون هو تابعي. وله رأي في الماء الاجل. لا شك ان الماء الاجل يتغير. يعني لو وضع ماء في بركة او في - [00:22:56](#)

في خزان او في نان كبير او في قلة ومضى عليه زمن طويل لو ان احدنا وضع ماء في مكانه ثم سافر اذا عاد يجده يخرج لا شك انها انه حصل تغير في لونه. لكن هذا التغير ما حصل بسبب نجارة انما حصل بسبب - [00:23:11](#)

وهذا قد يحصل في الابار ايضا التي تترك زمنا طويلا معلطة يعني البيل المعلطة قد يحصل فيها يحصل في الخزانات التي تهجر زمنا طويلا فالعلماء يقولون كونه تغير بطول نطقه لا يخرج عن كونه عن كونه ماء مطلقا - [00:23:31](#)

وهو كثيرون من المياه وهذا القول انفرد به وهو قول ضعيف وعامة العلماء يخالفونه في ذلك وهو ايضا محجوج بتناول اسم الماء المطلقا لا شك الماء المطلقا ما استثنى من ذلك لكن فنحن عندما نقول ما يدخل فيه الاية - [00:23:52](#)

هو لا يخرج عن كلمة ما لكن لما نقول ماء الزعفران او ان نقول النبي يعني مثلا عندما يؤتى بالماء فيعصر فيه تمر مثلا زبيبة وسيأتي الكلام ماذا؟ في حكم الوضوء بالنبي وخلاف الحنفية في ذلك. لكن هذا هو ماء مطلقا - [00:24:10](#)

غير بطول مكثه. يعني مضى عليه زمن فتغير بطول هذه المدة التي مرت عليه. هل هذه المدة التي مرت عليه نقلته من الماء المطلقا الطاهر الى غيره. جواب لا. الصحيح انه كثيرون من المياه - [00:24:30](#)

وأتفقوا على ان الماء الذي غيرت النجاسة اما طعمه او لونه او ريحه واكثر من واحد من هذه الاوصاف انه لا يجوز انه لا يجوز ما هو اتفقوا اجمعوا على ان الماء - [00:24:49](#)

اولا نعطيكم ملخص لهذا نقول الماء اذا خالطته نجاسة فلا يخلو من امررين اما ان تغير اوصافه او واحدا منها او لا تغيرها. فان غيرت وصفا او اكثر فالعلماء مجمعون على انهم نجس - [00:25:05](#)

وان لم تغير وصفا من اوصافه خالطته ثم استحالته به يعني ذات اخلاقت به ما اصبح لها اى ما غيرت لونا ولا طعمها ما يتبيّن شيء من اثر النجاسة وهذا يقع الخلاف بين العلماء على اقوال عدّة - [00:25:24](#)

ذكر المؤلف بعضها وبعدهم اوصلها الى سبعة والمشهور منها ثلاثة هي التي سنعرض لها في الغالب انه لا يجوز به الوضوء ولا الطهور واتفقوا على ان على ان الماء الكثير المستبحر لا تضره النجاسة التي لم تغير احدا قال واتفقوا على ان - [00:25:42](#)

الكثير المستبتر يعني نسبة الى ماء البحر كثير يعني حتى يخرج خلاف الحنفية. لأن الحنفية كما تعلمون سيخرجون الى ماذا يرون ان النجاسة تؤثر وستعرفون لكنهم مع ذلك عارضتهم ادلة اخرى ولابد من مخرج لذلك فوظعوا ميزانا ومقاييسا لذلك فقالوا - [00:26:04](#)

الماء اذا خالطته نجاسة ولم تغير احد اوصاته لا مانع ان يبقى طاهرا لكن بشرط ان يكون من الكثرة بحيث انك لو حركت طرفا من طرفيه لما سر الحركة الى الطرف - [00:26:29](#)

على التفسير الآخر وهو قوله محمد ابن الحسن عشرة اذرع في عشرة اذرع وقالوا انه قاس ذلك في مسجده يعني عمل في ذلك [00:26:43](#) فوجدوا انه اذا حرك من هذا القدر لا يصل. لكننا نقول هذا اولا يعني الرياح تختلف واتجاهها - [00:26:43](#)

تنقل من حيث السرعة وغيرها. وقد يأتي كما ذكر العلماء ان يكون هذا الذي ذكر جدول ممتد وقد يوقع فيه من النجاسة وغيرها ما [00:27:03](#) يؤثر فيه ايضا. اذا الحنفية هنا ارادوا ان يخرجوا من جملة الاحاديث التي تنهى مثلا عن البول في الماء - [00:27:03](#)

او عن غمس اليدين قبل ادخالها في الاناء وعن حديث الاعرابي وغير ذلك من الادلة وعن حديث الكلتين ان كانوا يضعفون ذلك وقتهم [00:27:23](#) يضعفوا وسيأتي الكلام فيه. حتى يخرجوا من ذلك ووضعوا مقياسا للحد عندهم. فهو بهذا يقول اتفقوا - [00:27:23](#)

حتى يدخل الحنفية مع جمهور العلماء. فقال ولذلك انتبهوا عبارات المؤلفون فيها دقة. لأن هنا عندما عبر بذلك اراد ان قبل ان يوجد [00:27:43](#) موضعيا يلتقي فيه الحنفية مع بقية العلماء. لأن اشهر الاقوال ثلاثة في هذا قول يرى ان الماء اذا - [00:27:43](#)

حلت به نجاسة ولم تغيره هو طاهر واخر يقيده بالقلتين و يجعلها هي المقياس هي الحد. اذا وصل قلتين لا يؤثر عليه شيء الا اذا غير [00:28:03](#) لونه طعمه ريحه دون القلتين - [00:28:03](#)

يتغير وهم يأخذون بماذا؟ حينئذ بمفهوم المخالف واتفقوا على ان المال كثير المستحرر لا تضره النجاسة التي لم تغير احد اوصافه. هنا يقيده وهذا كما تعلمون هو الصحيح قال ما لم تغير اما اذا غير احد اوصافه فلا فرق بين ان يكون قليلا او كثير. وانه طاهر - [00:28:18](#)

وهذا ما اجمع عليه من هذا الباب اذا المؤلف هنا يريد ان يحكي لنا مواضع الاجماع احيانا تجدون بعض الفقهاء له مصطلحان احيانا يقول اجمع العلماء واحيانا يقول اتفقوا والاجماع الذي لا يوجد فيه من خلف لكن - [00:28:42](#)

نجد من يخالف ومثل هؤلاء يعتقد بهم نجد خلافا للشيعة لا ننظر اليه قد نجد خلافا للخوارج في بعض المسائل لا نعتد القصد في في [00:29:02](#) من يعتبر خلافه هو من هو معدود في ماذا؟ في مسائل الاجماع كما هو معدود في مسائل - [00:29:02](#)

ولا يشترط ان يكون احد الائمة الاربعة قد يكون احد الائمة الاربعة وغيرهم المهم من يكون من العلماء الذين لهم وزنهم وقيمتهم واثرهم ومكانتهم ايضا في العلم واختلفوا من ذلك في ست مسائل تجري مجرى القواعد والاصول لهذا الباب. يجري مجرى القواعد [00:29:22](#) واكرر قلت لكم هذا الكتاب قال - [00:29:22](#)

كتاب قواعد لانه فعلا شبيه بالقواعد. هذه المسألة التي ذكرها لو قرأتم مثلا في بعض الكتب الموسعة لوجدتم كم من الفروع تتضرع [00:29:46](#) عنها. وكم من الجزئيات تلحق بها. لكنك عندما تضبط اصل المسألة سهل عليك ان ان تضبط فروعها وجزئياتها - [00:29:46](#)

وهذا اهم ما في الفقيه. الفقيه كلما امكنه ان يضبط اصول المسائل سهل عليه بعد ذلك ان يلحق بها الفروع لانه اصبحت عنده اصول [00:30:04](#) وقواعد ثابتة يستطيع تدور حولها بقية الفروع والاحجام - [00:30:04](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [00:30:23](#)